

(القرار رقم ٣٣ لعام ١٤٣٥هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية

بشأن اعتراض شركة (أ)

برقم (٢٠) لعام ١٤٣١هـ

على ربط مصلحة الزكاة والدخل للأعوام ٢٠٠١م حتى ٢٠٠٤م

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

ففي يوم الثلاثاء ١٤٣٥/١٢/٢٠هـ انعقدت لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية بالدمام بمقرها بفرع مصلحة الزكاة والدخل بالدمام المشكلة على النحو التالي:

رئيساً	١ - الدكتور
نائب الرئيس	٢ - الدكتور
عضواً	٣ - الدكتور
عضواً	٤ - الدكتور
عضواً	٥ - الأستاذ
سكرتيراً	٦ - الأستاذ

وقد حضر جلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ ١٤٣٥/١٠/٣٠هـ ممثلًا عن المكلف، وحضر و ممثلين عن المصلحة، للنظر في الاعتراض المقدم من المكلف / شركة (أ)، على الربط الزكوي المعدل الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل على حساباتها للأعوام من ٢٠٠١م حتى ٢٠٠٤م.

ويعترض المكلف على:

١ - تذاكر سفر مستحقة، وبدل إجازات مستحقة للأعوام ٢٠٠٢م حتى ٢٠٠٤م.

٢ - التبرعات لعامي ٢٠٠٢م و ٢٠٠٣م.

وقد ناقشت اللجنة الاعتراض المرفوع إليها بموجب خطاب سعادة مدير عام مصلحة الزكاة والدخل رقم ٤/٣٩٨٣/٣ وتاريخ ١٤٣١/٧/١٥هـ على النحو الآتي:

الوقائع:

خلال جلسة الاستماع سألت اللجنة ممثل المكلف: هل لديكم ما يثبت وجهة نظركم مستندياً حياال التبرعات، وما الجهات المستفيدة من ذلك؟

فأجاب: كما تم ذكره في مذكرة الاعتراض، فإن المبلغ الصحيح المحمل على الحسابات بموجب كشوف المصاريف المقدمة للمصلحة يختلف عن ما قامت المصلحة بإضافته إلى صافي الربح المعدل للأعوام محل الاعتراض، ولم تقم المصلحة بتوضيح وجهة نظرها حول ذلك، وأن القاعدة الشرعية البينة على من ادعى.

وعليه، نرى أن الأصل أن المصلحة هي التي يجب أن تزودنا بكيفية الوصول إلى المبالغ التي تم اضافتها إلى صافي الربح المعدل، ومع ذلك سنقوم بتزويد اللجنة بوجهة نظرنا مستندياً، وفقاً لطلب اللجنة خلال المهلة التي سوف يتم تحديدها من قبل اللجنة، وانتهت المهلة دون ورود رد من المكلف.

كما سألت اللجنة ممثلي المصلحة: كيف تم احتساب مخصص تذاكر السفر وبدل الإجازات المستحقة؟ وما المستند النظامي لذلك؟

فأجابوا: قامت المصلحة باحتساب مخصص تذاكر السفر وبدل الإجازات بعد مناقشة المكلف حول ملاحظة الإدارة العامة، حيث قام المكلف بتقديم بيان بالذمم الدائنة والمبالغ المستحقة، واتضح من خلال هذا البيان وجود مخصص تذاكر سفر وبدل إجازات. وعليه، قامت المصلحة بمعاملتها أسوة بالمخصصات، حيث قامت بإضافتها وفقاً لحركة المخصص مع مقارنة السنوات السابقة لنفس البنود، وسوف نقدم لاحقاً بياناً يوضح طريقة احتساب المصلحة لتذاكر السفر والإجازات المستحقة، وطلبوا مهلة للرد.

ثم سألت اللجنة ممثل المكلف: هل لديكم أي إضافة أو تعليق على ما ورد في مذكرة اعتراضكم السابقة.

فأجاب: لا يوجد إضافة، ولكن للتوضيح فإن هذه الحسابات ليست بمخصصات كما تم ذكره من قبل ممثل المصلحة، وإنما هي مصاريف مستحقة من التذاكر والإجازات السنوية وفقاً لعقود التعاقد مع موظفي الشركة، وهي تتفق في تسجيلها مع المعايير المحاسبية المتعارف عليها والصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، وإن المتبع من قبل المصلحة في حالات مماثلة لمكلفين آخرين باعتبار هذه المصاريف تخص السنة التي يتم تحميلها في تلك السنة نظراً لطبيعتها.

وبعد الجلسة ورد إجابة ممثلي المصلحة بالخطاب المؤرخ في ١٤٣٥/١١/٢ هـ المتضمن:

"تم الاعتماد على بيان تحليلي بالذمم الدائنة ومصاريف مستحقة أخرى المقدم من قبل المكلف في ١٤٢٩/٤/٩ هـ المقيد برقم ٢٩٥٣ ردياً على خطابنا رقم ٣/٦٤٦٤ وتاريخ ١٤٢٧/٧/٦ هـ، حيث قام المكلف بتقديم بيان تحليلي بالذمم الدائنة ومصروفات مستحقة للأعوام من ٢٠٠٢م حتى ٢٠٠٤م (مرفق صورة)، حيث لوحظ وجود أرصدة اتضح للمصلحة بأنها عبارة عن مخصصات تذاكر سفر وإجازات، وتم معالجتها بالربط كالتالي:

الأعوام	مخصص تذاكر مكون + مدور	مخصص إجازات مكون + مدور
٢٠٠٢م	٧,٧٢٦,٣٠٩ ريال مخصص تذاكر مكون وهو عبارة عن رصيد ٢٠٠٢/١٢/٣١م.	٤,٨٥٥,٤٥٦ ريال مخصص بدل إجازات مكون وهو عبارة عن رصيد ٢٠٠٢/١٢/٣١م.
	مدور = صفر	مدور = صفر
٢٠٠٣م	٤٦٩,٤٦١ ريال مخصص تذاكر مكون ناتج من الفرق بين رصيد ٢٠٠٢م و ٢٠٠٣م	مكون = صفر

	٧,٧٢٦,٣٠٩ ريال مخصص تذاكر مدور وهو رصيد ٢٠٠٢/١٢/٣١م	٤,٣٥٦,٩٧٣ ريال مخصص إجازات مدور وهو عبارة عن رصيد ٢٠٠٢م و٢٠٠٣م أيهما أقل.
٢٠٠٤م	مكون = صفر	١,٤٧٠,٢٨٤ ريال مخصص إجازات مكون هو عبارة عن الفرق بين رصيد ٢٠٠٣م و٢٠٠٤م
	٧,٢٨٤,٢١٩ ريال مخصص تذاكر مدور هو عبارة عن رصيد ٢٠٠٤/١٢/٣١م	٤,٣٥٦,٩٧٣ ريال مخصص إجازات مدور هو عبارة عن رصيد ٢٠٠٣م و٢٠٠٤م أيهما أقل.

أبلغت المصلحة المكلف بالربط الزكوي المعدل للأعوام ٢٠٠١م حتى ٢٠٠٤م بخطابها برقم ٣/٧٧١٤/٧ وتاريخ ٢٢/١٠/١٤٣٠هـ. وقد اعترض المكلف على بند تذاكر سفر مستحقة وبدل إجازات مستحقة للأعوام ٢٠٠٢م حتى ٢٠٠٤م، وبند التبرعات لعامي ٢٠٠٢م و٢٠٠٣م، بخطابه المقيد لدى المصلحة برقم ٣/١٢٠٣١ وتاريخ ١٩/١٢/١٤٣٠هـ. ويكون الاعتراض على بند تذاكر سفر مستحقة، وبدل إجازات مستحقة للأعوام ٢٠٠٢م حتى ٢٠٠٤م مقبولاً من الناحية الشكلية؛ لتقديمه خلال الأجل المحدد بستين يوماً من تاريخ البلاغ بالربط الزكوي المعدل.

أما بند التبرعات لعامي ٢٠٠٢م و٢٠٠٣م، فحيث إن المكلف لم يعترض على ربط المصلحة رقم ٨١٥/٣ وتاريخ ٢٧/١/١٤٢٧هـ، وقام بسداد المبالغ المستحقة بموجب شيك مصدق مرفق بخطاب محاسبه القانوني رقم ... وتاريخ المتضمن موافقته على إجراء المصلحة، وحيث لم يقدم ممثل المكلف أي مستندات متعلقة ببند التبرعات خلال المدة الممنوحة من اللجنة.

وعليه، ترى اللجنة رفض اعتراض المكلف من الناحية الشكلية على بند التبرعات، وذلك عملاً بالقرار الوزاري رقم ٣٩٣ في ١٣٧٠/٨/٦هـ المعدل بالقرار الوزاري رقم ٩٦١/٣٢ في ٢٢/٤/١٤١٨هـ. عليه، ينحصر اعتراض المكلف في تذاكر سفر مستحقة، وبدل إجازات مستحقة للأعوام ٢٠٠٢م حتى ٢٠٠٤م.

الناحية الموضوعية:

- تذاكر سفر مستحقة وبدل إجازات مستحقة للأعوام ٢٠٠٢م حتى ٢٠٠٤م.

أ- وجهة نظر المكلف:

تعترض الشركة على إضافة المصلحة لتذاكر سفر مستحقة، وبدل إجازات مستحقة، وتعديل صافي الربح بها وكذلك وعاء الزكاة كالاتي:

السنة	المعدل به صافي الربح		المضاف إلى وعاء الزكاة	
	إجازات	تذاكر سفر	إجازات	تذاكر سفر
	(ريال سعودي)	(ريال سعودي)	(ريال سعودي)	(ريال سعودي)
٢٠٠٢	٤,٨٨٥,٤٥٦	٧,٧٢٦,٣٠٩	-	-
	رصيد آخر المدة	رصيد آخر المدة		

٢٠٠٣	-	٤٦٩,٤٦١	٤,٣٥٦,٩٧٣	٧,٧٢٦,٣٠٩
		الحركة خلال العام	رصيد آخر المدة	رصيد أول المدة
٢٠٠٤	١,٤٧٠,٢٨٤	-	٤,٣٥٦,٩٧٣	٧,٣٨٤,٢١٩
	الحركة خلال العام		رصيد أول المدة	رصيد آخر المدة

نود أن نفيديكم بأنه لا يوجد وضوح في كيفية احتساب المبالغ المضافة، حيث إنه في بعض الأحيان تم إضافة رصيد أول المدة، وفي بعض الأحيان رصيد آخر المدة، وأحياناً الحركة خلال العام. ولكن بغض النظر عن ذلك، نفيديكم بأن هذين البندين عبارة عن تذاكر سفر، وإجازات مستحقة للموظفين وليس مخصصات.

وحيث إن النظام الزكوي قد أجاز قيد المعاملات التجارية بالاستحقاق، ويفرض على الشركات استخدام أساس الاستحقاق، وأنه لا يجيز المخصصات ولكن أجاز المستحقات، فيتم قيد كافة الإجازات وتذاكر السفر المستحقة للموظفين عن السنة المالية في نهاية السنة، ويتم سدادها عادة في الأشهر الأولى للسنة التالية، شأنها شأن رواتب ديسمبر، والتي تعتبر كمصاريف مستحقة في نهاية السنة، وتدفع للموظفين في يناير من السنة التالية. وبذلك فلم يحل الحول على مبالغ الإجازات وتذاكر السفر المستحقة، لكي يتم إضافتها إلى وعاء الزكاة أو صافي الربح.

إن طبيعة هذا البند عبارة عن مصاريف مكتسبة للموظفين، وهي التزام من الدرجة الأولى على الشركة، وتم سدادها، كما أنها تختلف بطبيعتها عن المخصصات مثل مخصص تعويض نهاية الصرف من الخدمة، ومخصص الديون المعدومة، والتي تضاف إلى صافي الربح ووعاء الزكاة.

وبناءً عليه، يرجى حسم هذه المبالغ من الربط الزكوي للأعوام المذكورة أعلاه.

ب- وجهة نظر المصلحة:

إن رصيد مخصص تذاكر السفر وذمم العاملين، هي عبارة عن مخصصات لمواجهة مصاريف الإجازات، ولا تصرف للمستفيد إلا عند تمتعه بالإجازة.

وعليه، فإن هذه الأموال مملوكة للشركة ولم يتم دفعها فعلاً، حيث إنها معلقة على شرط القيام بالإجازة، وإنما جنبت لمواجهة المصاريف المستقبلية للإجازات. وبالتالي، فإن رصيد هذه المبالغ في نهاية العام يعد بمثابة مخصص (استقطاع من الربح) يجب إضافته إلى الوعاء الزكوي وفقاً لتعميم المصلحة رقم (١/٢/٨٤٤٣/٢) وتاريخ ١٣٩٢/٨/٨ هـ البند أولاً فقرة (٤) التي نصت على إضافة كافة المخصصات والاحتياطات إلى الوعاء آياً ما كان نوعها.

وقد تأيد إجراء المصلحة بقرار اللجنة الاستئنافية رقم (٥٨٨) لعام ١٤٢٦ هـ، والمصادق عليه بالخطاب الوزاري رقم (٥٧٥٢/١) وتاريخ ١٤٢٦/٥/٢٧ هـ، أما ما يخص كيفية احتساب المبالغ المضافة، فقد قامت المصلحة بإضافتها وفقاً للحركة على المخصص، وتتمسك المصلحة بنظامية وصحة إجراءاتها.

الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما، اتضح أن المكلف يرى أن تذاكر سفر وإجازات مستحقة هي مصاريف مستحقة فعلياً وليست مخصصات، بينما ترى المصلحة أن هذه المصاريف هي عبارة عن مخصصات لمواجهة مصاريف الإجازات، ولا تصرف للمستفيد إلا عند تمتعه بالإجازة.

ويرجع اللجنة إلى القوائم المالية وسماع وجهة نظر الطرفين، تبين أن المصلحة عالجت أرصدة التذاكر والإجازات المستحقة على أساس أنها مخصصات. كما تبين للجنة أن تذاكر السفر والإجازات المستحقة، مصنفة في القوائم المالية كمصروف مستحق، ضمن بند الذمم الدائنة الأخرى والمصاريف المستحقة.

وحيث إن الإجازات المستحقة تعد حقاً ثابتاً للعامل لتعويضه عن الإجازات السنوية، ولا يوجد احتمال مستقبلي لعدم استحقاق العامل لهذا التعويض، ولا يمكن تعويض العامل بأقل من هذا المبلغ، عليه ترى اللجنة أن بند الإجازات المستحقة يعتبر مصروفًا مستحقًا واجب الدفع، وليس مخصصاً لا يخضع للزكاة.

أما بند التذاكر المستحقة، فإن الاستحقاق متوقف على تمتع العامل بإجازته السنوية، ومن الممكن أن يدفع للعامل تعويض عن التذاكر المستحقة، يقل أو يزيد عن المصاريف المستحقة المحتسبة في القوائم المالية.

عليه، ترى اللجنة تأييد المصلحة في إخضاع تذاكر سفر مستحقة للزكاة للأعوام من ٢٠٠٢م حتى ٢٠٠٤م، وتأييد المكلف في عدم إخضاع بدل إجازات مستحقة للزكاة للأعوام من ٢٠٠٢م حتى ٢٠٠٤م.

القرار

أولاً: الناحية الشكلية:

قبول الاعتراض المقدم من المكلف/ شركة (أ)، على الربط الزكوي المعدل الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل للأعوام من ٢٠٠١م حتى ٢٠٠٤م، على بند تذاكر مستحقة وبدل إجازات من الناحية الشكلية، ورفض الاعتراض على بند التبرعات لعامي ٢٠٠٢م و٢٠٠٣م من الناحية الشكلية.

ثانياً: الناحية الموضوعية:

- تأييد المصلحة في إخضاع تذاكر سفر مستحقة للزكاة للأعوام من ٢٠٠٢م حتى ٢٠٠٤م.

- تأييد المكلف في عدم إخضاع بدل إجازات مستحقة للزكاة للأعوام من ٢٠٠٢م حتى ٢٠٠٤م

يعد هذا القرار قابلاً للاستئناف المسبب للطرفين أمام اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية بالرياض، وذلك خلال ستين يوماً من تاريخ استلامه، على أن يقوم المكلف بسداد المستحقات المتوجبة عليه طبقاً لهذا القرار.

والله الموفق